ما حكم بيع العملات القديمة التي يحتفظ بها الإنسان بمبالغ كبيرة هل هذا من الربا؟ الشيخ صالح بن محمد ا

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول ما حكم بيع العملات القديمة التي نحتفظ او يحتفظ بها الانسان لبعظ المراكز او الهيئات بمبالغ كبيرة هل هذا من الربا العملة التي لا تتزاول الان - 00:00:00

فانها عادت سلعة والسلعة تباع بما تساويه غير ان هذه العملات ان كانت ذهبا لا تباع بذهب الا اذا كان مثلها وزنا لوزن واذا كانت فظة لا تباع بفظة الا اذا بيعت بمثلها وزنا بوزن - 00:00:16

اما ان تباع بنقد فمثلا يباع الريال لو بيع بمئة ريال ورق صح البيع لانه لم يباع بمثله من حيث الجوهر واما مجرد تسع مئة ريال بالورقة وريال بالفظة لا يجعل - 00:00:40

هذين النوعين متساويين تماما اصبح الريال الفظي سلعة من السلع وليس وسيلة لتبادل السلع فلا حرج ببيعه باكثر غير انه اذا بيع بنقد لا بد ان يكون يدا بيد - 00:01:03